



قرارات الحد الأدنى للدخل يوليو/ تموز 2007 نشرة معلومات

من يحصل على زيادة الراتب؟

المفوضية الأسترالية للأجور العادلة مسؤولة عن تحديد وتسوية الحد الأدنى للأجور وذلك بموجب الصلاحية الفيدرالية التي تتمتع بها.

تشمل قرارات المفوضية لتحديد الأجر العاملين وأصحاب العمل الذين تنطبق عليهم هذه الصلاحية.

قرار تحديد الدخل الصادر في مارس/ آذار 2007/3

يشمل القرار العام لتحديد الدخل ثلاثة عناصر أساسية:

- زيادة بقيمة \$ 10.26 في الأسبوع (\$ 0.27 في الساعة) على الحد الفيدرالي النظامي الأدنى للراتب (FMW) ما يؤدي إلى زيادة معدل الراتب الأسبوعي ل \$ 522.12 وإلى زيادة المعدل الفيدرالي النظامي الأدنى للراتب (FMW) من \$ 13.47 إلى \$ 13.74 في الساعة .
- زيادة أسبوعية بمقدار \$ 10.25 تقريباً (\$ 0.27 في الساعة) على كل الأجور الأسترالية للراشدين¹ ومقاييس التصنيف (مقاييس الدفع) الحالية وتشمل زيادة على معدل الأجر الدوري النظامي الذي تصل قيمته إلى \$ 700² في الأسبوع .
- زيادة أسبوعية بمقدار \$ 5.30 تقريباً (\$ 1.14 في الساعة) على كل مقاييس دفع الراشدين الحالية وتشمل زيادة على معدل الأجر الدوري النظامي الذي تكون قيمته أكثر من \$ 700³ في الأسبوع .

يكون القرار ساري المفعول بدءاً من تاريخ الدفعة الأولى بتاريخ 1 أكتوبر/ تشرين أول 2007 أو بعده.

يشمل إرتفاع الأجور هذا العاملين حديثي السن والعاملين الذين تنطبق عليهم ترتيبات التدريب والعاملين بشكل مؤقت والعاملين الذين يحصلون على معدل الأجر الأساسي للقطعة.

بالإضافة إلى ذلك وافقت المفوضية على التالي:

- تأجيل زيادة الأجر لعام 2007 للمزارعين الذين حصلوا على الإعانة المالية بسعر الفائدة الخاصة بالظروف الاستثنائية (ECIRS).
- استثناء من الزيادة العامة للأجور لموظفي قطاع الخدمات الإجتماعية الذين تشملهم الأجور المحددة لعام 2006 (في الولاية)

من يحصل على زيادة أجر طبقاً لقرار تحديد الأجر الصادر في مارس/ آذار 2007؟

يحصل على زيادة الأجر العاملون في النطاق القضائي الفيدرالي الذين يتلقون الحد الأدنى للأجر من أول تاريخ دفع بتاريخ 1 أكتوبر/تشرين أول 2007 أو بعده.

يشمل العاملون ذوو الحد الأدنى للأجر العاملين الذين يحصلون على التالي:

- الحد الفيدرالي النظامي الأدنى للراتب (FMW)
- الحد الفيدرالي الخاص الأدنى للراتب (FMW)
- أجر دفع يشمل مقياس الدفع (كان يعتمد مسبقاً على راتب ولاية أو راتب فيدرالي)

¹ حيث تعني كلمة راشد من يتلقى معدل راتب دوري أساسي ولا تنطبق بشكل محدد على فئة العاملين ذوي الإعاقة أو العاملين الذين تنطبق عليهم ترتيبات التدريب أو العاملين حديثي السن.

² يجب أن يكون قرار المفوضية واضح في معدل أجر الساعة. يرتفع معدل أجر الساعة الذي يصل حتى \$ 18.42 في الساعة بقيمة \$ 0.27 في الساعة. \$ 18.42 في الساعة 38x ساعة يساوي \$ 699.96 في الأسبوع .

³ يجب أن يكون قرار المفوضية واضح في معدل أجر الساعة. يرتفع معدل أجر الساعة الذي يكون أكثر من \$ 18.42 في الساعة بقيمة \$ 0.14 في الساعة. \$ 18.42 في الساعة 38x ساعة يساوي \$ 699.96 في الأسبوع .

تأجيل تطبيق القرار على المزارعين الذين كان تأثير الجفاف عليهم شديد الخطورة وافقت المفوضية على تأجيل العمل بقرار 3/2007 لتحديد الأجر للمزارعين التي كان تأثير الجفاف عليهم شديد الخطورة

حددت المفوضية أن المزارعين الذين يحصلون على الإعانة المالية بسعر فائدة الظروف الاستثنائية والذين كان تأثير الجفاف عليهم شديد الخطورة، وهم على الأغلب سيتضررون من زيادات تكاليف العمالة في هذا الوقت مما يؤدي إلى خسارة العمل.

يجب أن تكون الأعمال الزراعية المؤهلة لتأجيل تطبيق قرار 3/2007 لتحديد الأجر:

- **حاصلة على الإعانة المالية بسعر الفائدة الخاصة بالظروف الاستثنائية (ECIRS).**
- **لديها عاملين تعمل في مناطق تم إعلانها أنها ذات ظروف استثنائية كما صرح الوزير الفيدرالي للزراعة والثروة السمكية والحرارية.**
- **لديها عاملين تتم تغطيتهم بمعدلات أجور معينة حسب ما ورد في قرار المفوضية⁴ (راجع نشرة معلومات: تأجيل تطبيق القرار للأعمال الزراعية التي كان تأثير الجفاف عليها شديد الخطورة)**
- لا ينطبق هذا التأجيل على أصحاب العمل والعاملين الذين تغطيهم الرواتب الانتقالية.

يكون تأجيل تطبيق القرار 3/2007 لتحديد الأجر لمدة أقصاها 12 شهر أو عندما يتوقف العمل الزراعي عن كونه مؤهلاً لإعانة ECIRS بحدوث أي منهما أولاً.

يجب على الأعمال الزراعية المؤهلة للتأجيل، دفع زيادة 2007 خلال 12 شهر بالإضافة إلى دفع أي زيادات تمنحها المفوضية على التوالي⁵.

لا تمنع الموافقة على التأجيل الأعمال الزراعية من دفع الحد الأدنى لزيادة الأجر لعام 2007.

ينطبق التأجيل على الحد الأدنى للرواتب التي تم تصنيفها بمعدل أعلى من الحد الفيدرالي الأدنى للراتب فقط ولا ينطبق على الحد الفيدرالي الأدنى للراتب نفسه ولا ينطبق التأجيل عندما يصبح راتب العامل الزراعي أقل من الحد الفيدرالي الأدنى للراتب نتيجة للتأجيل.

استثناء- أجور 2006 الخاصة بموظفي قطاع الخدمات الاجتماعية (في الولاية)
قامت المفوضية باستثناء من تشملهم الأجور المحددة لعام 2006 (في الولاية) من موظفي قطاع الخدمات الاجتماعية وغيرهم من الحصول على الزيادات المدرجة في قرار 3/2007 لتحديد الأجر.

⁴ يُدرج قرار 3/2007 لتحديد الأجر تصنيف عاملي الظروف الاستثنائية بموجب مقاييس الدفع المعنية.
⁵ يُنهي قرار 4/2007 لتحديد الأجر قرار التأجيل.

من تشملهم الصلاحية الفيدرالية؟

تشمل الصلاحية الفيدرالية معظم العاملين وأصحاب العمل في أستراليا وهم يتطبق عليهم الحد الفيدرالي النظامي الأدنى للراتب FMW أو الحد الفيدرالي الخاص الأدنى للراتب FMWS أو مقاييس الدفع. يشمل ذلك الفئات التالية من العاملين وأصحاب العمل :

- الشركات التجارية والمالية والشركات الأجنبية (المؤسسات الدستورية) والعاملين فيها.
- العاملين وأصحاب العمل في مقاطعة العاصمة الأسترالية ACT والمقاطعة الشمالية NA وجزر Christmas وجزر Cocos(Keeling).
- الكمونولث ويشمل السلطة الفيدرالية والعاملين فيها.
- العاملين في المنشآت المائية أو الملاحة أو طاقم الطيران الذين تم توظيفهم للقيام بأعمال تجارية داخل الولاية أو خارج البلاد أوفيمما بين الولايات.
- معظم العاملين وأصحاب العمل في ولاية فكتوريا.

العاملون الذين تغطيهم اتفاقية أبرمت قبل 27 مارس/آذار 2006

لا تنطبق زيادة الأجور التي ينص عليها قرار 3/2007 لتحديد الأجر على من يلي:

- العاملين الذين يغطيهم نظام الراتب الفيدرالي الانتقالي لمدة 5 سنوات
- العاملين الذين تغطيهم اتفاقيات العمل الأسترالية (AWAs) أو اتفاقيات مصدقة ووافق عليها قبل صدور خيارات العمل في حال تعامل هذه الاتفاقيات على أساس راتب الدفع الأساسي.
- العاملين الذين تغطيهم اتفاقيات الولاية الثابتة التي تتعامل على أساس معدل الأجر الأساسي.

العاملون الذين تغطيهم اتفاقية أبرمت بعد 27 مارس/آذار 2006

في حالة إبرام العاملين وأصحاب العمل لاتفاقية جماعية أو فردية بعد 27 مارس/آذار 2006 يجب أن يتم الدفع المناسب كما تمت زيادته بقرارات المفوضية لتحديد الأجر.

حدّد المعدل الفيدرالي النظامي الأدنى للراتب والحد الفيدرالي الخاص الأدنى للراتب و مقاييس الدفع (كجزء من الأجور الأسترالية العادلة والشروط القياسية) الحد الأدنى الذي ينطبق على العاملين في النظام الفيدرالي. و لذلك يترتب على أصحاب العمل الذين أبرموا اتفاقيات جديدة بعد 27 مارس/آذار 2006 دفع رواتب العاملين بمعدلات تبلغ على الأقل الحد الأدنى الجديد للأجر.

هل تحتاج لمعلومات إضافية ؟

إذا أردت معلومات إضافية عن معدلات الأجور اتصل بخط معلومات مكان العمل (Workplace infoline) على الرقم

1300 363 264

363 264

إذا أردت الإطلاع على قرار المفوضية بأكمله أو مراجعة نشرات معلومات أخرى في هذه السلسلة، يمكنك القيام بذلك عن طريق زيارة موقع المفوضية الأسترالية للأجور العادلة على الإنترنت www.fairpay.gov.au